

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢ لسنة ٢٠٠٧

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية

واليابان والموقعة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/١١ وامتناعه بمنحة

الحكومة اليابانية للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات

الطلبات العامة بالوجه القبلي - المرحلة الرابعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرار:

(مادة وحيدة)

دوفق على الخطابات المتبادلة والموقعة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/١١ بين حكومتي

جمهورية مصر العربية واليابان وامتناعه بمنحة الحكومة اليابانية للمساهمة في تنفيذ

مشروع إعادة تأهيل محطات الطلبات العامة بالوجه القبلي - المرحلة الرابعة -

والتي تصل قيمتها إلى أربعين واثنين وثلاثين مليون ين ياباني ، وذلك مع التحفظ

بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ صفر سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ٢٦ فبراير سنة ٢٠٠٧ م) .

حسني مبارك

القاهرة في ١١ ديسمبر ٢٠٠٦

صاحب السعادة

السيد / كونيهيكو هاكينا

سفير فوق العادة وملحق عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

« أتشرف بالإهاطة بأنني قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص

على ما يلى :

« أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية:

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الظلبات العامة بالوجه القبلي - المرحلة الرابعة (والمشار إليها فيما بعد بـ "المشروع") ، بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، مسحة تصل قيمتها إلى أربعين واثنين وثلاثين مليون ين ياباني (٤٣٢,٠٠,٠٠٠ ين) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ "المسحة") .

٢ - تناح المسحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ١ ديسمبر ٢٠٠٧ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، على الوجه المناسب ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) :

(أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع وخدمات لازمة للتركيب ، و
(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه ، إلى موانىء في جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومية ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية ، والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و(ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالین اليابانی مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالین اليابانی لتفطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما يلى بـ "العقود التي تم إقرارها") في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك باليابان والذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ "البنك") .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالبن الباباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة وديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التغليف والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التغليف بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر الغربية ، وذلك فيما يتعلق بتصدير المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ،

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقاءهم في جمهورية مصر الغربية لأداء عملهم ،

وذلك فيما يتعلق بتصدير المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر الغربية ،

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(ه) تحمل كافة المصاريف الالزمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة.

(٢) تمنع جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعرقل المنافسة العادلة والمنصفة بين شركات الشحن والنقل والتأمين البحري فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحري للمنتجات المشتراء في نطاق المنشآة .

(٣) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنشآة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تشكل هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة اتفاقاً بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إقامة الإجراءات المحلية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمة، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

كما أشرف بأن أؤكد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة بالرد تشكلان اتفاقاً بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إقامة الإجراءات المحلية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمة، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزيرة التعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

فاطمة أبو النجا

القاهرة في ١١ ديسمبر ٢٠٠٦

صاحبة السعادة
السيدة / فايزه أبو النجا
وزيرة التعاون الدولى
جمهورية مصر العربية

« أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي قمت مؤخراً بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بفرض المساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلببات العامة بالوجه القبلي - المرحلة الرابعة (والمشار إليها فيما بعد بـ "المشروع") بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى أربعين واثنين وثلاثين مليون ين ياباني (٤٣٢,٠٠٠,٠٠٠ ين) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ "المنحة").

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ١٠ ديسمبر ٢٠٠٧ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، على الوجه المناسب ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) :

(أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع وخدمات لازمة للتركيب ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانىء في جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الإخلال بما جا ، في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المتنعة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية ، والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و(ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالين الياباني مع رعاياها يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للتنعة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المتنعة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتفطير المستحقات المرتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما يلى به "المقدود التي تم إقرارها") في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك الياباني والذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها (ويشار إليه فيما بعد بـ "البنك") .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على الشفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة ،

(ب) كفالة عدم تحمل الرعایا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ،

(ج) منح الرعایا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم ورائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية ،

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(هـ) تحمل كافة المصروفات الضرورية لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة.

(٢) تمنع جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعرقل المنافسة العادلة والحرمة بين شركات الشحن والنقل والتامين البحري فيما يتعلق بالشحن والتامين البحري للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(٣) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية.

٧ - تشير الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات المالية.

وأتشرف بأن أقترح أن تشكل هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرده نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة اتفاقاً بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الإجراءات المحلية الضرورية لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وإنني لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظم تقديري .

سفير فرق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

كونيهيكو ماكيتا

قرار وزير الخارجية

رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٥٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٦ بشأن الموافقة المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان والخاصة بمنحة الحكومة اليابانية للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلبات العائمة بالوجه القبلي (المراحل الرابع) ، الموقعة في القاهرة

بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/١١ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٦ :

قرارات

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان والخاصة بمنحة الحكومة اليابانية، للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلبات العائمة بالوجه القبلي (المراحل الرابع) ، الموقعة في القاهرة

بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/١١ :

ويعمل بهذه المخطابات اعتباراً من ٢٠٠٧/٢/٢٨

صدر بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٥

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط